

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٩٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ع/٧/٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانتهه التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولانتهه التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمهما:

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	١
٢٦٨٠٧٢٣٠٢٠٠٨٦٥	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٧/٣	٢١٠١٥	جيهر جورج بشای فانه	
٢٨٠٠٧٠١٠١٠٣٤٢٨	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٧/١٠	٢٤٤٢٢	ضحي محمد سليم محمد	٢

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

